

## اتفاقية منح المساعدة الموظفة خلال الفترة 2023-2025 في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية "FICOL II" (تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع)

طبقاً لـ:

- اتفاقية التمويل المنفصلة المبرمة مع بنك التنمية الألماني KfW بتاريخ 21 ديسمبر 2021 وملحقها.
- المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023
- الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.
- مكتوب السيد وزير الداخلية الموجه إلى السادة الوزراء عدد 1099/17 بتاريخ 14 مارس 2023 حول تطبيق متضيقات المرسوم عدد 9 لسنة 2023 المؤرخ في 8 مارس 2023.
- الدليل العملي لبرنامج تمويل الجماعات المحلية FICOL II (القسط الثاني) لتمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع خلال الفترة 2023-2025 والمشار إليه فيما يلي بـ "دليل البرنامج".
- نتائج الاستجابة للشروط الدنيا المستوجبة لبرنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية بعنوان سنوي 2021 و2022
- محضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 17 أبريل 2023 والمتعلق بالصادقة على معايير توزيع المساعدة وتحديد مبلغها النهائي.

أبرمت هذه الاتفاقية بين:

- 1- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ممثل عن الدولة في شخص مدير العام والمشار إليه فيما يلي بـ "الصندوق"، من جهة؛
- 2- وبلدية الشبيكة ممثلة في شخص رئيسها أو الكاتب العام أو المكلف بالكتابة العامة بعد موافقة الوالي أو المكلف بتسيير الولاية والمشار إليها فيما يلي بـ "البلدية"، من جهة أخرى؛

### الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تضبيط هذه الاتفاقية التعهدات المحمولة على الطرفين في تطبيق إجراءات الحصول على المساعدة الموظفة خلال الفترة 2023-2025 في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية (تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع).

### الفصل الثاني: تعهدات الدولة

#### + تمويل الاستثمارات:

توفر الدولة لفائدة البلدية التي استوفت شروط التمويل اعتمادات في شكل مساعدة موظفة بقيمة 726 آلف دينار ضبيطها بناء على المعايير المضمنة بمحضر اجتماع لجنة قيادة البرنامج المنعقد بتاريخ 17 أبريل 2023 مخصصة حصرياً لتمويل استثمارات بمناطق التوسيع وتحول من طرف الصندوق حسب تقدم الإنجاز وبناء على تقديم ملفات تمويل للمشاريع وفقاً لمقتضيات الدليل العملي لتمويل استثمارات الجماعات المحلية ودليل البرنامج

#### + دعم القدرات:

توفر الدولة اعتمادات لتمويل برنامج دعم القدرات للبلدية وفقاً للإجراءات المضمنة بدليل البرنامج وذلك بهدف مساعدتها على القيام بأنشطة لتحسين أدائها في مجال التصرف وبرمجة وإدارة واستغلال وتعهد مشاريعها.

### **الفصل الثالث: تعهدات البلدية**

تعهد البلدية ، بصفتها المسؤولة على التصرف والبرمجة والإدارة والاستغلال والتعهد بالمشاريع المدرجة بالبرنامج، بعد الصندوق بالوثائق المطلوبة في كافة مراحل تنفيذ البرنامج في نسختين (نسخة ورقية ونسخة أصلية الكترونية) :

#### **• في أجل أقصاه موافق جوان 2023 :**

- نظير أصلي من هذه الاتفاقية مسجلة بالقباسة المالية موافق عليها من الوالي أو المكلف بتسيير الولاية.
- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسيع في حدود الاعتمادات المرصودة ممضى من الكاتب العام أو المكلف بالكتابة العامة موافق عليه من الوالي أو المكلف بتسيير الولاية.
- البرنامج الاستثماري البلدي بالنسبة للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسيع في حدود الاعتمادات المرصودة ومستخرج من مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وإثباتات اعتماد المقاربة التشاركية وفقاً لمنهجية المحددة بدليل البرنامج.
- الرزامة التقديرية لتنفيذ المشاريع الممولة بهذه المساعدة الموقفة على أن يتم إنهاء وقبول المشاريع وتقييم مؤيدات الصرف في أجل أقصاه موافق في السداسية الأولى لسنة 2025.
- ملحوظة مبين بها رابط نشر الاتفاقية ورزامة تنفيذ المشاريع على موقع الواب الخاص بالبلدية (أو) صفحاتها على موقع التواصل الاجتماعي.
- طلب الانخراط في صفة مجموعة يقام بها الصندوق، إن رغبت البلدية في ذلك، في صورة برمجة مشروع لافتتاح معدات لفائدة مناطق التوسيع.
- ملحوظة تتعلق بتعيين مسؤول بيئي واجتماعي ومسؤول على الصيانة تتضمن اسميهما وصفتيهما بالبلدية ومعطيات الاتصال بهما (بريد إلكتروني ، هاتف ، ...).

#### **• في أجل أقصاه موافق أكتوبر 2023 :**

- دراسة أولية مصحوبة بمستخرج من مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليها ممضى من رئيس البلدية أو بمحضر اداري ممضى من الكاتب العام (أو من المكلف بالكتابة العامة ) موافق عليها من الوالي (أو المكلف بتسيير الولاية) في صورة برمجة مشروع طرق داخية بالجماعات السكنية.

**كما تعهد البلدية خلال مختلف مراحل تنفيذ البرنامج به:**

- العمل بما يقتضيه دليل البرنامج الذي تقر البلدية بالاطلاع عليه والقول به.
- الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المناقصة بما يضمن الانطلاق في التنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2023 وإنهاها وقبلها في أجل أقصاه موافق في السداسية الأولى لسنة 2025.
- إنهاء برنامج دعم القدرات في أجل أقصاه موافق سبتمبر 2025.
- مد الصندوق بقارير كل ثلاثة أشهر وتقرير سنوي حول متابعة المشاريع وفقاً للأنموذج المدرج بدليل البرنامج.
- مد الصندوق بالبرنامج السنوي لدعم القدرات في أجل أقصاه 15 جانفي من كل سنة وتقرير حول تقدم تنفيذ برنامج دعم القدرات للسنة المنقضية في أجل أقصاه موافق شهر فيفري.
- إعداد برنامج لصيانة واستغلال الاستثمارات المنجزة في إطار هذه الاتفاقية ومد الصندوق به ثلاثة أشهر قبل انتهاء الأشغال مصحوباً بمستخرج من مداولة المجلس البلدي حول المصادقة عليه وعلى وجه تمويله وتنفيذها.
- إعلام الصندوق فوريا بكل حادث أو طارى خلال عملية تنفيذ المشاريع وخاصة فيما يتعلق باحترام الإجراءات البيئية والاجتماعية وشروط السلامة.
- توفير الظروف الضرورية والملازمة للمكونين والخبراء الموضوعين على ذمتها في إطار عنصر دعم القدرات.
- تكليف إطار من البلدية (مهندس أو فني) لمتابعة مشاريع الأشغال أو التعاقد مع مسidi خدمات للقيام بالمهمة التي يمكن للبلدية تمويل كلفتها على حساب اعتمادات البرنامج.
- حفظ كل الوثائق ذات الصلة بالبرنامج ووضعها على ذمة الصندوق عند الطلب وذلك إلى موافق سنة 2035

### **الفصل الرابع: تغير البرنامج**

يمكن للبلدية إجراء تحين لكلفة المشاريع أو لتكوينها حسب ما يقتضيه الضرورة والضوابط الفنية دون تجاوز الكلفة الجمالية للمشاريع للبالغ الجملى للمساعدة وبخلاف ذلك فإن البلدية تتکفل بتوفير اعتمادات إضافية من مواردها الذاتية أو بواسطة الاقتراض إذا ما سمح طاقتها بذلك كما أن كل إلغاء أو إضافة لمشروع يستوجب اعتماد نفس إجراءات البرمجة والتنفيذ والتثبت من مدى احترام شروط وأجال البرنامج وفي كل الحالات فإن البلدية بالحصول على موافقة الصندوق بخصوص هذه التغيرات.

الفصل الخامس: المشاريع القابلة للتمويل

تول المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية المشاريع التي تستجيب للشروط المبينة بدليل البرنامج.

**الفصل السادس: استرجاع الاعتمادات يعنوان الضمادات**

تعهد البلدية بتحويل الاعتمادات المسترجعة من ضمانت حسن الإنجاز والتأمين بعنوان المشاريع الممولة في إطار هذه الاتفاقية وذلك بالحساب الجاري المبين بدليل البرنامج في أجل أقصاه 6 أشهر من تاريخ استردادها للمبالغ المعنية.

## الفصل السابع : الوثائق ومؤيدات الصرف

توفي البلدية الصندوق بوثائق ملفات طلبات التمويل والصفقات ومؤيدات الصرف في نسختين (نسخة ورقية ونسخة أصلية الكترونية).

الفصل الثامن: الآجال

حد آخر أجل لاستغلال الاعتمادات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية بموفي جوان 2025 بالنسبة لتمويل المشاريع وموفي سبتمبر 2025 لتمويل برنامج دعم القدرات وبخلاف ذلك تكون البلدية ملزمة بارجاع الاعتمادات في أجل شهر من تاريخ اعلامها بذلك.

الفصل التاسع : مصاريف التسجيل

تتحمل البلدية مصاريف تسجيل هذه الاتفاقية.

الفصل العاشر :

أمضت هذه الاتفاقية في أربعة نظائر أصلية بحث منها نظر الـ الصندوق.

تونس في 24 أفريل 2023

المدير العام لصندوق القروض  
ومساعدة الجماعات المحلية

فہمی قزمیر



الشبيكة في .....

رئيس البلدية أو الكاتب العام أو المكلف بالكتابة العامة

بعد موافقة الوالي او المكلف بتسيير الولاية

فقة بتسهيل شؤون بلدية الشبيكة  
المكتبة بالكتابية العامة



التسجيل بالقاضية المالية

٢٣٧٥٠٣٤١ ٠٠٩٤٦ مرجع التسجيل  
محل القباضة المالية بالشيشك  
عدد الوصل ٥٤٦  
لوصلت بمبلغ **١٠٠٠ دينار**  
مدد النظائر المقدمة :  
مدد صفات تحمل سلطنة  
السيحة في ١٣ جمادى  
الاعضاء قانون المالية بالشيشك



الجمهورية التونسية  
وزارة الداخلية  
ولاية القิروان  
دائرة الشؤون البلدية  
4206-333/ عدد  
أ/ك

القิروان؛ في : ١ ٣ ماي ٢٠٢٣

### جدول الوثائق الموجهة

إلى السيد المكلف بتسهيل شؤون بلدية الشبيكة

بيان الوثائق	عدد الوثائق	الملاحظات
نسخة من اتفاقية منح المساعدات الموظفة خلال الفترة 2023-2025 لبلدية الشبيكة في إطار القسط الثاني من برنامج تمويل الجماعات المحلية "FICOL II" (تمويل الاستثمارات البلدية حصرياً بمناطق التوسيع) .		تحال عليكم بعد الموافقة لإسراع بالانطلاق بالجلسات الشاركية وإمضاء الاتفاقية وارجاع نظير منها إلى صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
الجملة	00	والسلام.

توصلت بالوثائق المذكورة أعلاه

بـ : -

الوالى  
محمد بورقيبة  
*m.*

